دروس المسجد الحرام

الدرس)37(من شرح كتاب الصلاة من بلوغ المرام بالمسجد الحرام باب صفة الصلاة

خالد المصلح

وفي الحديث من الفوائد مشروعية سجود السهو حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد للسهو. وسجود السهو في هذا الصورة جبر لنقصان. وهو ايضا ترغيم الشيطان لماذا؟ لان كثيرا من السهو الواقع في الصلاة سببه تسلط الشيطان على الانسان بالوساوس - 00:00:00

في شرع له ان يرغم الشيطان اعظم ما يغيظه واعظم ما يكرهه وهو السجود. فقد جاء في الصحيح من حديث ابو هريرة رضي الله تعالى عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجد ابن ادم - 00:00:40

اعتزل الشيطان يبكيه وهذا في كل سجود سواء كان سجود صلاة او سجود تلاوة او سجود سهو او سجود شكر فانه اذا سجد اعتزل الشيطان يبكي يقول امر ابن ادم بالسجود فسجد وامرت بالسجود - 00:01:00

فلم اسجد ولذلك كان السجود ترغيما للشيطان واغاظة له. وفيه من الفوائد ان سجود السهو سجدتان. و يشرع فيهما ما يشرع في سجود الصلاة تكبيرا وذكرا وصفة. تكبير وذكرا وصفة فلا فرق بين سجود التلاوة والسجود في الصلاة من حيث مشروعية التكبير عند السجود - 00:01:20

كذلك الذكر في حال السجود فليس له ذكر يخصه لانه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول شيئا مختلفا عما يقوله في سائر صلاته صلى الله عليه وسلم وفيه من الفوائد - 00:02:00

ان سجود السهو في مثل هذه السورة يشرع ان يكون قبل السلام. لان النبي وسلم سجد قبل السلام. وقد اختلفت الاحاديث في موضع سجود قبل السلام وبعده. وقد حكى نقل غير واحد من اهل العلم الاتفاق على انه يصح - 00:02:20

سجود السهو قبل السلام وبعده والخلاف في موضع السجود انما هو الخلاف انما انما هو خلاف في الافضل هل الافضل ان قبل السلام او الافضل ان يكون بعده. لكن لو سجد قبل السلام او بعد السلام اجزأه. هكذا قال غير واحد من اهل العلم - 00:02:50

فيما نقله من اجماع. والذي يظهر انه لا اجماع في هذا وانما هو قول اكثر العلماء. وقد خالف بعض بعض اهل العلم فقال بوجوب السجود في الموضع الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فما كان قبلا فهو قبل وما كان بعده - 00:03:10

وبعد واما طرائق العلماء في ذلك فمنهم من يرى ان السجود للسهو الافضل ان يكون قبل السلام مطلقا. وهذا مذهب الشافعي. ومنهم من يرى انه بعد السلام مطلقا وهذا مذهب ابي حنيفة ومنهم من يرى انه في الصور التي ورد فيها السجود يجب لزوم ما - 00:03:30

عن النبي في السجود فما كان قبل السلام قبل السلام وما كان بعده. واما الصور التي ليست مما جعل النبي صلى الله عليه وسلم فان السجود يكون فيها قبل السلام. وذهب وهذا مذهب الحنابلة. الطريق - 00:04:00

ما ذهب اليه ما لك رحمه الله وقال به جماعة من اهل العلم وهو التمييز بين سبب سجود السهو فان كان سجود السهو عن نقص كما هو في حديث عبدالله بن بحينة فانه يكون قبل السلام. اذا - 00:04:20

نقص الانسان في سها فنقص في صلاته واجبا من الواجبات. كترك التشهد مثلا الاول. فانه يسجد للسهو قبل السلام. اما اذا كان سجود السهو سببه زيادة. زاد ركعة زاد سجدة زاد - 00:04:40

قياما فانه يكون بعد السلام. يكون سجوده بعد السلام وهذا مبني على كما ذكرنا الافضلية وليس الوجوب في قول الجمهور وحكي

عليه الاجماع كم قلنا اسباب سجود السهو؟ ها؟ اسباب سجود السهو ثلاثة. الان ذكرنا في مذهب - 00:05:00
ان النقص يكون السجود له قبل السلام وان الزيادة تكون يكون لها السجود بعد السلام. بقي السبب الثالث وهو الشك الشك الذي يطرأ الانسان لا يخلو من حالين. الحالة الاولى الا يتميز له شيء - 00:05:30
ما يترجح عنده شيء. فيبني على الاقل. يشك ثلاث او اربع ولا عنده ترجيح يقال له اجعلها ثلاثا يشك صلى ركعتين او لم او ركعة فنقول اجعلها ركعة واتم صلاتك بناء على - 00:05:50
شك هل ركع او لم يركع؟ نقول اركع واتم صلاتك على هذه على على هذا النحو. فهنا يكون السجود قبل السلام لانه بنى على اليقين. بنى على اليقين فيكون سجوده قبل السلام - 00:06:10
اذا شك وبنى على اليقين فسجوده قبل السلام. وبعضهم يعني حتى يفك الالتباس على الناس. قال حتى تميز الشك الذي يكون قبل السلام سجوده قبل السلام من السجود الذي يكون بعد السلام ان كان - 00:06:30
سببه ان كان سجود السهو شك بنيت فيه على اليقين فانه قبل. والجامع القاف هي والقاه في قبل. وهذا يسهل. اذا بنيت على اليقين فالسجود متى؟ بعد ولا قبل؟ قبل - 00:06:50
اذا بنيت اذا بنيت على غالب الظن تحريت صار عندك اشتباهية ثلاثة او اربع لكن يعني اعمال وغلب على ظنك انه انها اربع او انها ثلاث بنيت على غالب ظن - 00:07:10
صلاتك على غلبة الظن فان سجود السهو يكون بعد السلام. هذا مذهب الامام مالك رحمه الله واختاره جماعة من اهل العلم هذا القول قول مالك رحمه الله اقرب الاقوال الى ظاهر السنة اقرب الاقوال الى ظاهر السنة. لكن اذا اشتبه على الانسان ما يدري يسجد قبل او بعد - 00:07:30
فحيث ما حصل منه فانه مجزئ. سجد قبل السلام او بعد السلام فان صلاته صحيحة وجوده مجزئ وانما الخلاف في الافضلية. حديث عبد الله بن بحينة رضي الله تعالى عنه هذا الذي - 00:08:00
صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم وترك التشهد قام فيه من ركعتين ولم يجلس وقام اصحابه السجود فيه عن نقص وهو قبل السلام. وفي الحديث من الفوائد ان سجود السهو لا يكون بعده تشهد. لان - 00:08:20
الصحابي قال وسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم. ولم يذكر تشهدا فلو كان قد تشهد صلى الله عليه وسلم لنقله الصحابة. لان هذا من صفة صلاته التي تتوافر الهمم على نقلها - 00:08:50
حتى يتحقق الاتباع والتأسي به صلى الله عليه وسلم. فلما لم ينقل ذلك دل على انه لا لانه لا فيقول التشهد بعد السجود سجود السهو وهذا قول جماهير علماء الامة انه لا يشرع التشهد - 00:09:10
قال وفي رواية قال وفي رواية مسلم يكبر في كل سجدة وهو جالس وسجد الناس معه مكان ما نسي من الجلوس. يكبر هذا بيان صفة سجود السهو. وانه يشرع فيه ما يشرع في الصلاة - 00:09:30
في سجود الصلاة المعتاد من التكبير عند الهوي والتكبير عند الرفع وسائر ما يكون من مشروع في السجود من ذكر وتكبير يكبر في كل سجدة وهو جالس قال وسجد الناس معه اي مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:50
وفيه وجوب متابعة المأموم لامام السهو ولو لم يدركه ولو لم يدرك سجود السهو فمن فمن جاء مسبوقا جاء في الركعة الثالثة وسجد امامه لسهو لاجل انه ترك التشهد فانه يجب على - 00:10:10
ان يتابعه فيتابع المأموم امامه في السجود ولذلك قال وسجد الناس معه. ولا فرق في هذا بين المسبوق وغيره ومن ادرك السهو وممن لم يدركه. لكن اذا سجد مع الامام للسهو. هل يشرع - 00:10:40
الا وان يسجد الانسان في اخر صلاته اذا اراد ان اذا اتى بما سبق به من الركعات للعلماء في هذا قولان منهم من يقول انه يسجد ومنهم من يقول انه يكتفي بالسجود الاول والاقرب والله تعالى اعلم انه يسجد - 00:11:00
ان ادرك السهو مع الامام ان كان قد ادرك السهو مع امامه فانه يسجد ثانية في اخر صلاته لان موضع سجود ليس في اثناء الصلاة انما

في اخرها وانما سجد في اثناء الصلاة متابعة لامامه فيما اذا كان سجود - 00:11:20
او قبل السلام. قال رحمه الله بعد ذلك وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشية ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفي القوم - 00:11:40
ابو بكر وعمر فهذا ان يكلمه وخرج سرعان الناس فقالوا قصرت الصلاة ورجل يدعوه النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليدين. فقال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلاة؟ فقال - 00:12:09
قال صلى الله عليه وسلم لم انسى ولم تقصر. قال بلى قد نسيت. فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر طرف سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر. متفق عليه واللفظ للبخاري. وفي - 00:12:29
رواية لمسلم صلاة العصر ولأبي داود فقال صلى الله عليه وسلم وصدق ذو اليدين فاظمأ اي نعم وهي في الصحيحين لكن بلفظ فقالوا وفي رواية له ولم يسجد حتى يقطنه الله تعالى ذلك - 00:12:49
حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في سجود النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم السهو عندما سلم من ركعتين في صلاة رباعية اما صلاة الظهر واما صلاة العصر. يقول - 00:13:13
رضي الله تعالى عنه صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشير. والمقصود بصلاتي العشي صلاة الظهر وصلاة العصر. ووجه تسمية هذه الصلاة بالعشي. لانها في وقته والعشي هو اخر النهار من بعد الزوال الى غروب الشمس وقيل من بعد الزوال ويدخل في ذلك الليل - 00:13:35
وقد جاء تعيين هذه الصلاة في بعض الروايات ففي لبعضها ان انها صلاة الظهر وجاء ذلك في رواية عند البخاري وعند مسلم ان صلاة العصر والذي يظهر والله تعالى اعلم - 00:14:05
ان الراوي نسي تعيين الصلاة واختلف في هل هو ابو هريرة ام من نقل عنه؟ والعبرة بالقصة بغض النظر عن تعيين الصلاة لان صلاتي الظهر والعصر متفقتان في العدد فيصدق على - 00:14:25
هذا على صلاة الظهر ما يصدق وعلى صلاة العصر من الاحكام. قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى العشي ركعتين يعني خلافا لما هو معهود من صلاتها اربعة. ثم سلم. اي - 00:14:55
خرج من الصلاة في ركعتين ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد. اي قام مباشرة صلى الله عليه سلم الى جذع والخشبة هي الغليظ من الجذوع قام الى جذع في مقدم المسجد اي في مقدمته. هل هو - 00:15:15
موضع امامة او موضع اخر الله اعلم لكن واضح انه انتقل من مكانه الى هذا الموضع حيث قام الى خشبة في مقدم المسجد. وقوله مقدم المسجد يشعر بانه في غير موضع صلاته - 00:15:45
الذي صلى فيه لانه معلوم ان صلاته في مقدم المسجد. على كل حال قام صلى الله عليه وسلم وضع يده عليها اي على الخشبة. في هيئة القلق صلى الله عليه وسلم. وقيل في ذلك انه لما اصابه من القلق - 00:16:05
بسبب نقص الصلاة عن عددها. المشروع وهو لا يعلم. ولذلك ظن بعض الصحابة رضي الله تعالى عن انه قام غضبان. فعبروا بذلك فقالوا قام مغضبا مراد انه قام وقد تغيرت حاله بسبب ما طرأ من النقص في صلاته. وقيل ان - 00:16:35
غضبه صلى الله عليه وسلم او تغير حاله لما سمع من جلبة حيث خرج سرعان الناس يقولون قد قصرت الصلاة فسواء كان هذا السبب او ذاك الامر في هذا قريب والمراد ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:05
صلى الله عليه وسلم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوظع يده عليها. اي مستندا عليها وفي القوم يعني الجماعة الذين صلوا معهم صلى الله صلى الله عليه وسلم. وفي القوم ابو بكر وعمر - 00:17:25
وخصهما ابو هريرة بالذكر لانهما المقدمان في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فهما وهما خاصته صلى الله عليه وسلم من اصحابه. فهاب ان يكلماه. لما رأوا من تغير حاله صلى الله عليه وسلم والهيبة اجلال يقع في النفس والقلب. لما - 00:17:45
ثامن او لحال فهاب ان يكلماه قال وخرج سرعان الناس اي اهل العجلة منهم من الصغار ومن كان على نحو حالهم من الاسراع

والمبادرة خرج سرعان الناس فقالوا قصرت الصلاة قصرت الصلاة اي مخبرين عما شهدوه من اقتصار النبي صلى الله عليه وسلم على ركعتين - 00:18:15

وهذا زمن تشريع فظن هؤلاء ان الصلاة قد نقص عددها لما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم قد اقتصر على ركعتين في صلاة الظهر او العصر. قال ورجل يدعوه النبي صلى الله - 00:18:45

وسلم ذا اليدان اي يسميه اذا دعاه بذي اليدين وذلك لطول او قصر في يديه ولم يكن هذا تعييرا فحاشاه صلى الله عليه وسلم وقد ادبه الله وكمل ادبه انما كان - 00:19:05

هذا لكونه وصفا يعرف به ومن دعي بوصف يعرف به لا على وجه تنقصه لا حرج فيه فمن دعا رجلا اعمى فقال قال له يا اعمى او يا كفيف لا على وجه - 00:19:35

تنقص انما لكونه معروفا بهذا الوصف. فانه لا بأس به. ومنه اسم الاعمش والبطين. وهذي اسماء اوصاف والاعرج والاعشى وهذه كلها اوصاف لا يقصد بها تعليم اصحابها انما اشتهروا بها وعرفوا ولم يجدوا في انفسهم حرجا من - 00:19:55

التسمي بها او الاتصاف بها. ولهذا ليس في توصيفه بذي اليدين حرج. قال ورجل يدعوه النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليدين. فقال يا رسول الله انسيت ام اصرت الصلاة - 00:20:25

سأل النبي صلى الله عليه وسلم وجاء رأى على ما لم يجرؤ عليه كبار اصحابه. وهذا مما يحصل احيانا فيجرؤ على العالم يجرؤ على الكبير. من هو ليس من فقال انسيت ام قصرت الصلاة؟ وبدأ بالنسيان لانه - 00:20:45

الاصل اذ انه لو قرأ في الصلاة تغيير لبينه النبي صلى الله عليه وسلم. لكن لما كان يحتمل ان ثمة ما قرأ من تشريع بقصر الصلاة في اثناء الصلاة سأل قال انسيت ام قصرت الصلاة؟ فقال صلى الله عليه وسلم لم - 00:21:15

ولم تقصر. وهذا يدل على ان النبي لم يكن قد شعر بما حصل من نقسم في صلاته لانه نفى الامرين نفى النسيان ونفى قصر الصلاة فقال بلى قال الرجل بلى يعني ليس الامر كما ذكرت بل قد وقع شيء من هذا - 00:21:35

الامرين قال بلى قد نسيت تعين الحاصل بناء على نفي القصر فلما نفى القصر وهو تشريع لم يبقى الا النسيان. فلذلك قال بلى قد نسيت. لانه لو كان قد تغير التشريع لقال نعم قصرت الصلاة. لكن - 00:22:05

لما نفاه والامر انه صلى ركعتين فلا يمكن ان يكون الا النسيان. فقال بلى قد نسيت. الراوي يقول فصلى ركعتين وفي بعض الروايات كما ذكر في الصحيحين وكذلك في ابي داود قال - 00:22:35

صدق ذو اليدين يعني فيما اخبر به من النسيان فاومأ اي نعم يعني قالوا له نعم او ما هو اي اشاروا وفي بعض الروايات فقالوا وليس بينهما تعارض. لان القول يطلق على الفعل. ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:55

في تعليمه التيمم تقول بيديك هكذا. تقول بيديك هكذا فسمى العمل قولا. فلا تعارض بين ويدفعونأ وبين روايات فقالوا لان المقصود انهم اعلموه. بصدق فقاله ذو اليدين. فقالوا نعم. قال ثم فصلى ركعتين - 00:23:15

اي اكمل ما كان قد ترك من صلاته. فصلى ركعتين والمقصود بالركعتين الركعتان الباقيتان من صلاة الظهر او العصر ثم سلم. ولم يذكر في الحديث كيف صلى ركعتين. كثير من الناس اذا - 00:23:45

حصل معه مثل هذا ونبه قال الله اكبر ينوي بها تكبيرة الاحرام وهذا غلط فانه مبني على صلاته السابقة ولا يستأنف صلاة جديدة. فماذا يفعل؟ المشروع ان يجلس مستقبلا القبلة - 00:24:05

كما كان وقت التشهد. يجلس مستقبل القبلة ثم يقوم مكبرا. وهذه التكبيرة تكبيرة انتقال وليست تكبيرة احرام تكبيرة انتقال يكبر تكبيرة انتقال وليست تكبيرة احرام ويأتي بالركعتين الباقيتين هذا هو المشروع فيما اذا نقص من صلاته فذكر سواء نقص ركعة او ركعتين او اكثر. هذا - 00:24:25

مشروع في حقه. قال فصلى ركعتين اي ما بقي من صلاته. وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه صلى العصر ثلاثا فنبه فتنبه صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتان. وعليه فيكون المقصود من - 00:24:55

اذ ان يصلي ما بقي من صلاته مما تركه. قال ثم سلم اي بعد فراغه من صلاته ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر متفق عليه - 00:25:15

فالحديث فيه ان سجوده صلى الله عليه وسلم للسهو كان بعد فراغه من الصلاة سجد سلم ثم كبر. للسجود فسجد. مثل سجود اي على صفة سجوده في صلاته او اطول. يعني او اطول من المألوف المعتاد في سجوده. ثم رفع - 00:25:35

رأسه ثم رفع رأسه اي من السجدة وكبر ولم يذكر هنا الا سجدة واحدة والمتفق عليها انه سجد سجدتين وانما ذكر سجدة واحدة لانه اراد بيان صفة السجود الذي يكون بعد الصلاة وانه كسجود الصلاة بيان صفة سجود السهو بعد الصلاة وانه - 00:26:05

كسجود الصلاة لا يختلف تكبيرة وذكرا ورفعا. هذا الحديث جملة من الفوائد نعم وفي رواية لمسلم صلاة العصر والحديث فيه جملة من الفوائد من فوائده طرق النسيان على النبي صلى الله عليه وسلم كغيره من البشر - 00:26:35

النسيان اما ان يكون في الاحكام بهية يبين الله تعالى الحكم للامة فنسيانه رحمة صلى الله عليه وسلم. واما التشريع فان الله عصى من ان يترك الاخبار بما امر باخباره. فقد شهد الله له بكمال البلاغ - 00:27:05

دل ذلك على انه لم يترك شيئا يجب عليه ان يخبر الامة به. لا عمدا ولا سهوا. قال الله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا. ولا يمكن ان يكون كذلك الا اذا كان قد بلغ البلاغ المبين - 00:27:35

التام الكامل. فالنسيان الذي يطرأ عليه صلى الله عليه وسلم هو نسيان في الاحكام ينبه عليه صلى الله عليه وسلم في العمل وليس في التشريع. وفي من الفوائد ان النبي صلى الله عليه وسلم لكمال خشوعه - 00:27:55

وحضور قلبه في صلاته جرى منه هذا الذي اخبر به من القلق بسبب نقص صلاته. وفيه من الفوائد ان العالم وذا الفضل قد يمسك عن التنبيه على النقص هيبة واجلالا كما جرى من ابي بكر وعمر. وفي - 00:28:25

ان الدلالة على الحق تقبل ممن جاءت به كبيرا كان او صغيرا فان النبي صلى الله عليه وسلم قبل ما جاء به ذو اليدين مع وجود صفوة اصحابه وكبارهم لما تبين له ان ما قاله حق وفيه من الفوائد ان - 00:29:05

الامام لا يجب عليه ان يرجع لتنبيه المأموم اذا كان موقنا بصواب نفسه اذا كان موقنا بصواب نفسه لان النبي لم يرجع الى قول ذي اليدين حتى تحقق بسؤال اصحابه - 00:29:35

الصدقة ذو اليدين ولهذا يقول العلماء ان الامام اذا تيقن صواب نفسه فانه لا يرجع بتسبيح واحد ولا بتسبيح اثنين ولا بتسبيح اكثر ما دام انه متيقن صواب نفسه. لكن هذا في حال الانسان - 00:29:55

لان بعض الناس عنده اعتداد بنفسه ولا يقبل احد يعني يتعقبه لو يسبح كل المسجد ما درى عنه. هذا ما له هذا يعني لا اتكلم عن شخص مريظ بمثل هذا المرض يتكلم عن الانسان المعتاد هو في نفسه ما يرى انه نقص - 00:30:15

ولم يطرأ عليه شك من تسبيح الناس. فهنا يمضي على ما في قلبه. لكن ان تحقق غلط نفسه وجب عليه ان يرجع الى الحق. وفيه من الفوائد ان النبي صلى الله عليه وسلم يطرأ عليه النسيان كما يطرأ على غيره. وهذا تقدم - 00:30:35

في اكثر من موضع وقد نص عليه في حديث ابن مسعود الاتي حيث قال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون. وفيه من الفوائد ان سجود السهو يكون بعد السلام كما يكون قبل السلام. وقد تقدم الكلام قبل قليل - 00:31:05

ان السجود قبل السلام وبعد السلام ان السجود قبل السلام وبعد السلام كله مجزئ - 00:31:25